

Distr.: General
5 February 2013
Arabic
Original: Russian



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السادسة عشرة
جنيف، ٢٢ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

أوزبكستان

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس في محتوياتها ما يعبر عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

أولاً - المنهجية وعملية التشاور

١- أُعد هذا التقرير وفقاً للمبادئ التوجيهية العامة التي وضعها مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/DEC/17/119) ويتضمن سرداً لتطورات حالة حقوق الإنسان في أوزبكستان مع إيلاء عناية خاصة لتنفيذ التوصيات التي اعتمدت أثناء النظر في التقرير الأولي المقدم من أوزبكستان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

٢- وعقب مشاورات موسّعة مع منظمات المجتمع المدني، اعتمدت خطة عمل وطنية في آب/أغسطس ٢٠٠٩ بهدف تنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان المنبثقة عن النظر في التقرير القطري لأوزبكستان في إطار الاستعراض الدوري الشامل في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٢. ويرد في خطة العمل ٨٩ تدبيراً إلى جانب آجال زمنية، كما يرد ذكر أكثر من ٦٠ وكالة مسؤولة من مختلف أجهزة الدولة والمؤسسات التعليمية والمنظمات غير الحكومية والمنافذ الإعلامية.

٣- وكُلف المركز الوطني لحقوق الإنسان بإعداد تقرير أوزبكستان القطري الثاني في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وقام المركز، بالاشتراك مع وزارة الخارجية، بتجميع وتحليل المعلومات ووضع منهج لصياغة التقرير.

٤- وأُعد التقرير على عدة مراحل هي كالتالي:

(أ) أنشئ فريق عامل وضع قائمة بأهم المسائل التي تستلزم التوضيح في التقرير وأرسلها إلى أكثر من ٥٠ وزارة وإدارة ووكالة ومنظمة غير حكومية ناشطة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(ب) بعد جمع وتحليل المواد الوقائية الأولية، أعد الفريق العامل مسودة أولية للتقرير القطري وأرسلها إلى الوزارات والإدارات والوكالات والمنظمات غير الحكومية المعنية بغرض استعراضها؛

(ج) بعد تحليل التعليقات والمقترحات التي تم تلقيها من الإدارات المهتمة وبعده تصنيفها، وضع الفريق العامل التقرير في صيغته النهائية.

٥- وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، نظّم المركز الوطني لحقوق الإنسان بالاشتراك مع وزارة العدل حلقة دراسية تناولت التعاون القانوني الدولي بين أوزبكستان والأمم المتحدة في مجال احترام حقوق الإنسان. وحضر السيد دجيان مغادزيني، ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الحلقة الدراسية التي كُرسَت لمسألة تنفيذ توصيات المجلس بعد النظر في تقرير أوزبكستان القطري في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

- ٦- وفي أثناء إعداد هذا التقرير، عُقد اجتماعان تشاوريان بمشاركة ممثلين عن وزارات وإدارات ومنظمات من المجتمع المدني، تم الاستماع فيهما إلى الآراء وقُدِّمت خلاله تعليقات ومقترحات بشأن مشروع التقرير القطري الثاني.
- ٧- وفي ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عُقد في وزارة العدل اجتماع عادي للفريق العامل المشترك بين الإدارات من أجل رصد مدى احترام وكالات إنفاذ القوانين وغيرها من الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان والحريات. وفي أثناء ذلك الاجتماع، تم النظر في مشروع التقرير القطري الثاني المراد تقديمه في إطار الاستعراض الدوري الشامل وتم إقراره.
- ٨- وناقشت الغرفة التشريعية (مجلس العموم) في المجلس الأعلى (برلمان أوزبكستان) في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- ٩- وحاز التقرير على موافقة أعضاء الغرفة التشريعية وممثلي الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام.

ثانياً- تحسين المجال التشريعي والقانوني والمؤسسي

تنفيذ التوصية ١

- ١٠- بمبادرة من الرئيس إسلام كريموف، أُجريَ عدد من التعديلات على الدستور بغية زيادة تعزيز الإصلاحات الديمقراطية وإنشاء مجتمع مدني ودمقرطة الدولة والهيئات الإدارية وضمان توازن أفضل في الصلاحيات بين فروع الحكومة الثلاثة (الرئيس (رئيس الدولة) والسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية)، وتعزيز دور وتأثير الأحزاب السياسية في تنفيذ الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية والعامّة والسياسية وتحديد البلد وتحديثه.
- ١١- وبدأ العمل بالتصويت بسحب الثقة من الحكومة. ففي حال حدوث أزمة بين رئيس الوزراء والغرفة التشريعية، يحقُّ لثلث النواب في الغرفة التشريعية على الأقل، وبعد تقديم مقترح رسمي باسم رئيس أوزبكستان، طرح مسألة التصويت بسحب الثقة من رئيس الوزراء لمناقشته في جلسة مشتركة تُعقد في المجلس الأعلى. ويكون التصويت بسحب الثقة من رئيس الوزراء مقبولاً إذا وافق عليه ثلثا نواب الغرفة التشريعية وأعضاء مجلس الشيوخ، على الأقل. وعندها، يُقيل الرئيس رئيس الوزراء. ويُقدِّم مجلس الوزراء برمته استقالته أيضاً.
- ١٢- وينص تعديل آخر على اقتراح مرشِّح لرئاسة الوزراء من قِبل الحزب السياسي الذي يفوز بأغلبية المقاعد في انتخابات الغرفة التشريعية أو من قِبل عدة أحزاب سياسية تفوز بعدد متساوٍ من المقاعد.

١٣- ووفقاً للتعديل الذي أُجري على المادة ٩٦ من الدستور، تُنقل واجبات وصلاحيات الرئيس مؤقتاً إلى رئيس مجلس الشيوخ في حال عجز الرئيس عن أداء واجباته أثناء فترة رئاسته، ثم يلي ذلك عقد انتخابات رئاسية في غضون ثلاثة أشهر حسب ما يقتضيه القانون.

ثالثاً- ما أُحرز من تقدم نحو تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تنفيذ التوصيتين ٧ و ١٥

١٤- في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٢، واصلت أوزبكستان إجراء إصلاحات وتحسينات هامة ومُحددة الهدف في نظامها القضائي والقانوني لكفالة سيادة القانون وتحقيق حماية فعلية لحقوق الفرد ومصالحه.

١٥- ومن أهم القرارات التي أُتخذت إلغاء عقوبة الإعدام (في زمن السلم والحرب على السواء) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ والاستعاضة عنها بالسجن مدى الحياة أو بالسجن الطويل الأمد (ما عدا في الأحكام التي تصدر في حق نساء وأحداث ورجال تتعدى أعمارهم ٦٠ سنة ومواطنين أجانب).

١٦- وشكّل بدء العمل بمبدأ المثل أمام القضاء في عام ٢٠٠٨ تطوراً هاماً. فمنذ ذلك التاريخ، رفضت المحاكم السماح بتطبيق تدبير التقييد في أكثر من ٧٠٠ قضية.

١٧- ويساعد إصلاح نظام نقابة المحامين في ضمان المساواة بين الادعاء والدفاع في الحقوق الإجرائية في إجراءات الدعاوى الجنائية، ويعاقب على إعاقة عمل المحامين ويُعزز دور المحامين في حماية حقوق الفرد ومصالحه المشروعة. وأدرجت قاعدة ميراندا في التشريعات وفي ممارسة إنفاذ القوانين.

١٨- ونتيجة عملية تحرير تدريجي وعلى مراحل للتشريعات الجنائية، أُعيد تصنيف نحو ٧٥ في المائة من الجناح المصنفة كجرائم خطيرة أو شديدة الخطورة ضمن فئة الجرائم الأقل خطورة أو الجرائم البسيطة. ونتيجة لذلك، تراجع عدد التزلاء في أماكن الحرمان من الحرية إلى أكثر من النصف على مدى السنوات العشر الماضية. وتسجّل أوزبكستان أحد أدنى معدلات السّجن في بلدان رابطة الدول المستقلة وأوروبا: ١٦٦ نزيلاً لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة.

١٩- ووفقاً للتعديلات التي أُجريت على قانون الإجراءات الجنائية واعتمدت في عام ٢٠١١، قصّر القانون المتعلق بالاحتجاز السابق للمحاكمة أثناء الإجراءات الجنائية مدتي التحقيق والاحتجاز.

٢٠- وقد شرعت هيئة مصالحية في أداء عملها. وهي تضمن عدم تحميل المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين يرتكبون أعمالاً إجرامية لا تشكل خطراً عاماً والذين يدفعون تعويضاً

كاملاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي يتسببونها فيها لضحايا أفعالهم. وقد كانت فعالية هذه الهيئة، والتي ما هي إلا رجوعٌ صدىً للتقاليد الأوزبكية العريقة في الرحمة والغفران، السبب في توسيع نطاق تدخلها تدريجياً. إذ تتيح هذه الهيئة حالياً إمكانية التصالح بشأن ٥٣ من الأفعال الإجرامية المختلفة. وبفضل إنشاء هيئة المصالحة، أُعفي أكثر من ١٣٠.٠٠٠ مواطن من تحمل المسؤولية الجنائية أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٢١- وتعزيزاً للإصلاحات الديمقراطية في المجال القضائي والقانوني، اعتُمدت في عام ٢٠١٢ سبعة قوانين لضمان سيادة القانون وحماية حقوق المواطنين وحرياتهم ومصالحهم المشروعة حمايةً فعالةً ولتحرير التشريعات الجنائية والتشريعات المتعلقة بالإجراءات الجنائية والتشريعات الإدارية، ولتقوية المراقبة القضائية للإجراءات السابقة للمحاكمة ولتوسيع نطاق العمل بمبدأ المثل أمام القضاء.

٢٢- وتنشئ صيغة من قانون الصكوك التشريعية آليات جديدة وأكثر فعالية من حيث النوعية لضمان مشروعية وصحة الصكوك التشريعية ومطابقتها للقانون ولتطلبات الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية والعمومية والسياسية.

٢٣- ويُنشئ قانون تعديل الصكوك التشريعية، فيما يتعلق بالإصلاح الجاري للنظام القضائي والقانوني، لوائح قضائية ديمقراطية تُنظم تطبيق التدابير القسرية الإجرائية بغرض إزاحة متهم من منصبه وإيداعه في مؤسسة طبية، ويستثنى الحق في الملاحقة القضائية من اختصاص المحكمة ويقتضي من الوكيل إعلان قرار الاتهام أثناء النظر في الدعوى القضائية.

٢٤- وهذه الأحكام، التي تنفذ مبادئ ومعايير في القانون الدولي متعارف عليها في مجال الحقوق المدنية والحريات، تعزز بشكل واضح الإشراف القضائي على التحقيقات الأولية والتحريرات السابقة للمحاكمة، وتوسّع نطاق تطبيق مبدأ المثل أمام المحكمة في الإجراءات الجنائية، وتضمن قيام المحكمة بوظائفها الأساسية من أجل ضمان محاكمة نزيهة وضمن استقلال المحكمة وموضوعيتها وحيادها وترسيخ مبدأ إجراءات المحاكمة الحضورية.

٢٥- وتمثل الغاية من قانون تعديل القانون الجنائي وقانون المسؤولية الإدارية في زيادة تحسين التشريعات الجنائية والإدارية عن طريق تشديد العقوبات على الجرائم وغيرها من الجناح التي تطل الآداب العامة ومنع الأفعال التي تشجع الكراهية والقسوة والإباحية.

٢٦- ويضمن قانون تعديل قانون الانتخابات لعضوية المجلس الأعلى وانتخابات نواب الشعب في المجالس الإقليمية ومجالس المقاطعات والبلديات حرية الاختيار وتطوير التشريعات الانتخابية.

٢٧- وقد وُضع القانون خصيصاً لضمان زيادة ديمقراطية نظام انتخابي فريد من نوعه، وعلى الأخص عملية انتخابية أكثر شفافية وانفتاحاً وآلية أكثر فعالية لتنظيم الحملات الانتخابية وأنشطة اللجان الانتخابية. وفي التعديلات المبتكرة التي تُدخل على التشريعات

تعبيراً عن الاعتقاد بأن الانتخابات جانب بالغ الأهمية من جوانب القواعد القانونية الديمقراطية في البلد، وجزء لا يتجزأ من دولة تقوم على سيادة القانون وجانب أساسي من التعبير عن إرادة الشعب وعن مشاركة المواطنين المباشرة في إدارة شؤون الدولة والمجتمع.

٢٨- واعتمدت عشرة قوانين تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للاضطلاع بفعالية بمهمة تعزيز الإصلاحات الديمقراطية للسوق وتحرير الاقتصاد وجعله أكثر قدرة على التنافس.

٢٩- والغرض من قانون حماية الملكية الخاصة وضمانات حقوق أصحاب الأملاك، وهو القانون الذي وُضع خصيصاً لتقوية الحماية المتوفرة للملكية الخاصة ويُنشئ منظومة من الضمانات الفعالة لعدم انتهاك حرمة الملكية الخاصة ولتوفير ضمانات إضافية لحماية حقوق الأملاك، وإنشاء الظروف المواتية لقيام الملكية الخاصة بوظيفتها بشكل فعال في الاقتصاد، هو تعزيز تحول البلد الجاري إلى اقتصاد السوق. وقد مُنح أصحاب مؤسسات الأعمال التجارية ضمانات قانونية إضافية لحماية حقهم المشروع في الامتلاك (حقوق الملكية وحق الشخص في استغلال أملاكه والتصرف فيها)؛ ويساعد هذا الأمر في اجتذاب استثمارات إضافية في مجال الأعمال التجارية وفي ازدهار الأنشطة الاقتصادية وزيادة الإنتاج والدخل.

٣٠- ويُنشئ قانون المنافسة، والقانون المتعلق بالأعمال المصرفية الخاصة والمؤسسات المالية والضمانات المتاحة لأنشطتها، والقانون المتعلق بالإجراءات المسموح بها في الأنشطة التجارية وقانون المشاريع الحرة (بصيغته الجديدة)، كلها تُنشئ أفضل الظروف الممكنة المواتية لازدهار الأنشطة التجارية ومنح الامتيازات والضمانات، بوسائل منها دعم الدولة.

٣١- وعلى الصعيد التشريعي، أُدرج مبدأ علوِّ حقوق أصحاب المشاريع على حقوق غيرهم في التعاملات بين الكيانات التجارية والحكومة وهيئات إنفاذ القوانين والرقابة؛ ويتعين تأويل أي تناقض في التشريعات لصالح صاحب المشروع. واستُحدثت لوائح تحظر إخضاع المشاريع الصغرى للتدقيق الضريبي الروتيني لمدة ثلاث سنوات بعد تسجيلها وتحدُّ من إخضاع دافعي الضرائب ذوي الضمير الحي والوظيفة المستقرة لعمليات تدقيق لاحقة.

٣٢- ويحظى بعناية خاصة انتهاج سياسة متماسكة تتجلى في توفير ضمانات كاملة تدريجياً للحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي انضمت إليه أوزبكستان في عام ١٩٩٥.

٣٣- وتُنَفَّذ في أوزبكستان أحكام العهد على الصعيد التشريعي بما يضمن ممارسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واعتماد برامج للدولة وخطط عمل وطنية لدعم الشرائح السكانية الضعيفة اجتماعياً وتنفيذ توصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة، إلى جانب تنفيذ القوانين المعتمدة عملياً وإنشاء هيئات للإشراف على التمتع بحقوق الإنسان ورصده، بما فيها الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتنفيذ أنشطة على نطاق واسع للتوعية والتثقيف والنشر، وإشراك المنظمات غير الحكومة والمنظمات الدولية في دعم البرامج الرامية إلى تقديم

يد العون لفئات مختلفة من المواطنين، بمن فيهم الأطفال والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة والمسنون والأسر المتدني دخلها.

٣٤- ويضع قانون التجارة الأسرية الأساس القانوني لإنشاء هذا الشكل البالغ الأهمية من الأعمال الصغرى ومؤسسات الأعمال الخاصة في مختلف قطاعات الاقتصاد، وهو يقوّي بدرجة كبيرة الضمانات القضائية المتوفرة في هذا الشأن. فهذا النوع من النشاط التجاري، الذي يتماشى كلياً مع التقاليد الوطنية والواقع الموضوعي للاقتصاد، يفيد أيضاً في إنشاء فرص عمل وفي الرفع من مستوى معيشة السكان وتدعيم القاعدة والاستقرار الاقتصادي لفائدة الأسر.

٣٥- وفي إطار هذا المسعى، يعطي البرلمان الأولوية لإنشاء فرص عمل ولزيادة الدخل. وتوخياً لتلك الغاية، يستعرض البرلمان سنوياً برامج إنشاء فرص العمل والعمالة التي يقدمها مجلس الوزراء. وتقتضي البرامج اتخاذ تدابير شاملة ومترابطة لتشجيع إنشاء فرص العمل لفائدة السكان عن طريق تسخير إمكانيات مختلف المناطق ومختلف فروع الاقتصاد، واستخدام الموارد من اليد العاملة استخداماً عقلانياً، مع مراعاة العوامل الديمغرافية والتحويلات الهيكلية التي تطرأ على الاقتصاد، والمساعدة الشاملة في تطوير أشكال فعّالة من العمالة وتشجيع المشاريع الحرة.

٣٦- وفي عام ٢٠١٣، من المقرّر إنشاء ٧٠٠ ٩٧٢ فرصة عمل جديدة بواسطة إطلاق مشاريع صناعية كبرى جديدة وتجديد وتوسيع الشركات الموجودة وتشجيع الأعمال التجارية الصغرى والخاصة والأسرية، وقطاع الخدمات، وإتاحة فرص أكبر للعمل من البيت، بما في ذلك بالتعاون مع شركات كبرى. وسينظّم جزء كبير من الأعمال التي تُنجز من البيوت في المناطق التي توجد فيها مراكز تقليدية للحرف الوطنية.

٣٧- وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٢، ترسّخ بشكل كبير الأساس القانوني للتمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وبغرض حماية الحقوق والحريات المدنية، اعتمد البرلمان قانون القروض الاستهلاكية، وقانون تمويل المشاريع الصغيرة، وقانون الملكية الفكرية وما يتصل بها من حقوق، وقانون هيئات التحكيم، وقانون الوقاية من الاضطرابات الناجمة عن نقص اليد، وقانون الأعمال الخيرية، وقانون ضمانات حقوق الطفل، وصيغة جديدة من قانون توفير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، وقانون المتاحف، وقانون قمع الاتجار بالأشخاص، وقانون المحافظة على المواقع الأثرية واستغلالها، وصكوك معيارية أخرى.

رابعاً - تنفيذ التوصيات المعتمدة في الاستعراض الدوري الشامل الأول

وضع أساس تشريعي (تنفيذ التوصيتين ١ و ٦)

للاطلاع على معلومات بشأن تنفيذ التوصية ١، انظر الجزء ثانياً

٣٨- تُعقد منذ عام ٢٠١٠ الكثير من جلسات الاستماع البرلمانية. وتم الاستماع، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، إلى تقارير الوزارات والإدارات عن الوفاء بالالتزامات في إطار تحقيق أوزبكستان للأهداف الإنمائية للألفية وتنفيذ أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغير ذلك من الصكوك.

٣٩- وفي سياق تنفيذ الخطة الهيكلية لزيادة تقوية الإصلاحات الديمقراطية وتعزيز المجتمع المدني، صيغت مشاريع القوانين التالية وهي تخضع لتقييم علني من قبل خبراء دوليين: صيغة جديدة من قانون المسؤولية الإدارية، ومشروع قانون الرقابة البرلمانية، ومشروع قانون يتعلق بوزارة الداخلية، ومشروع قانون يتعلق بالرصد العام، ومشروع قانون بشأن شفافية أنشطة الحكومة والهيئات الإدارية، ومشروع قانون يتعلق بالشراكة الاجتماعية.

٤٠- وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٢، صدقت أوزبكستان على الاتفاقات الدولية التالية:

(أ) اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي (باريس، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)؛

(ب) اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام (رقم ١٣٨) (جنيف، ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٣)؛

(ج) اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها (رقم ١٨٢) (جنيف، ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)؛

(د) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (نيويورك، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)؛

(هـ) بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (نيويورك، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(و) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (نيويورك، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠)؛

- (ز) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (نيويورك، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠)؛
- (ح) الاتفاقية الدولية لمكافحة تعاطي العقاقير في ميدان الرياضة (باريس، ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)؛
- (ط) اتفاقية إلغاء شرط التصديق فيما يتعلق بالوثائق العامة الأجنبية (لاهاي، ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦١)؛
- (ي) الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ (جنيف، ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٣).
- ٤١- وبهدف تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد والامتثال لتوصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة، تنفذ أوزبكستان بنجاح خطط عمل وطنية في عدد من المجالات، من بينها:
- (أ) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢ لتنفيذ الملاحظات الختامية الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز العنصري؛
- (ب) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٠ لتنفيذ أحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام (رقم ١٣٨) واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها (رقم ١٨٢)؛
- (ج) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١١ لتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة مناهضة التعذيب عقب نظرها في تقرير أوزبكستان المرحلي الثالث عن تنفيذ أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب؛
- (د) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٠ بشأن منع الاتجار بالأطفال؛
- (هـ) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٢ لتنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان عقب نظره في تقرير أوزبكستان القطري في إطار الاستعراض الدوري الشامل؛
- (و) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٠ لتنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل؛
- (ز) خطة العمل الوطنية للفترة ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٤ لتنفيذ الملاحظات الختامية الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عقب نظرها في تقرير أوزبكستان المرحلي الرابع بشأن تنفيذ أحكام القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمهام التي أُسندت إلى وكالات الشؤون الداخلية.

باء - حقوق المرأة (تنفيذ التوصيات ٩ و ١٠ و ٢٩)

٤٢ - في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، وافق مجلس الوزراء على خطة العمل الوطنية لتنفيذ الملاحظات الختامية الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عقب نظرها في تقرير أوزبكستان المرحلي الرابع. وترى حكومة أوزبكستان أن من السياسات الفعّالة التي يمكن التعويل عليها صونُ حقوق المرأة والحدّ من الممارسات التمييزية في حقها والقضاء على هذه الممارسات، إذا أمكن ذلك، عن طريق توعية عامة الجمهور بحقوق الفرد وواجباته، مما يساعد على زيادة احترام المرأة في المجتمع.

٤٣ - وتُرحمُ نص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى لغة الدولة وتمّ توزيعه بأعداد كبيرة (بلغة الدولة وباللغة الروسية) من أجل تعريف نساء الأرياف بحقوقهن. وتُظمّت حملة إعلام وتثقيف واسعة النطاق لفائدة النساء في الأرياف من أجل شرح موادّ وأحكام الاتفاقية. وتُظمّت دورات تدريبية لتعريف نساء الأرياف بحقوقهن.

٤٤ - وتشارك آليات على جميع مستويات الحكومة في نشر المعلومات عن تقديم خدمات استشارية في المسائل ذات الصلة بوضع المرأة وسياسات الرصد وبرامج تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتقييم نتائج هذه البرامج. وقد تحققت المساواة بين الجنسين في عدد من القطاعات الأساسية في المجتمع منها تساوي عدد الرجال والنساء الذين أمّوا دراستهم الثانوية وقبلوا في الجامعات والمعاهد.

٤٥ - وقد تعهدت أوزبكستان بإدراج الأهداف الواردة في إعلان الألفية في برامج البلد الإنمائية وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المقرّر بلوغها في عام ٢٠١٥، ومن جملتها الهدف رقم ٣: "تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة".

٤٦ - وتستهدف جميع الأنشطة التي تقوم بها هيئات حكومية وجمعيات تطوعية التغلب على الأفكار النمطية المتجذرة بشأن الأدوار التقليدية التي يضطلع بها الرجل والمرأة في المجتمع. وتركز الجهود على القضاء على الأفكار النمطية الأبوية العميقة الجذور. ومن جملة المناسبات التي نُظمّت مباريات تحت عنوان "امرأة السنّة"، ومباراة الشاعرة زُلفية، وتنظيم حملات من أجل أسلوب عيش صحي، وتنظيم "موضة الأسبوع Style.uz"، وتنظيم مهرجان "الفهد الذهبي" الدولي للسينما ومعارض لفنانين معاصرين محليين ودوليين.

٤٧ - وبدأ صدور صحف ومجلات ومنشورات أخرى خاصة بالمرأة، وأطلقّت برامج إذاعية وتلفزيونية مكرّسة لقضايا المرأة، وتم إنتاج برنامج مشترك بغرض إشراك المجتمع المدني في مناقشة القضايا الجنسانية يُعرض على جميع أشكال وسائط الإعلام، بهدف تحسين وضع المرأة في المجتمع الحالي وحماية شرفها وكرامتها.

٤٨ - وفي أوزبكستان، يُعتبر الاتجار بالنساء واستعباد النساء والفتيات جنسياً شكلاً من أشكال العنف وانتهاكاً خطيراً لحقوق المرأة، وجريمة يعاقب عليها القانون. ويعترف الرأي

العام بأن الاتجار بالأشخاص نشاطاً إجرامياً عابر للحدود يتطلب القضاء عليه تضامراً جهود المجتمع الدولي ككل. وتدعو الحكومة إلى إقامة تعاون وثيق مع بلدان أخرى (خاصة مع الشركاء الإقليميين) من أجل مكافحة هذه الظاهرة المرعبة.

٤٩- وتبذل اللجنة المعنية بنساء أوزبكستان، بالتعاون مع هيئات حكومية ومنظمات غير حكومية، من بينها المنظمة غير الحكومية إستيكبُولي أفلود، جهوداً متضافرة لتوعية الفتيات والنساء بمشكلة الاتجار بالنساء لأغراض الاستغلال الجنسي. وقد تم إنتاج عدد من النشرات في هذا الشأن وأذيع على قنوات الإذاعة والتلفزيون، بما في ذلك في البرامج الحوارية والنقل المباشر التي تتضمن أسئلة وأجوبة في هذا الموضوع. وتُنظَّم مناقشات وحلقات دراسية وموائد مستديرة في مؤسسات التعليم العالي وفي مجال العمل لشرح الأخطار التي تنطوي عليها الهجرة غير القانونية بغرض العمل في الخارج.

٥٠- وقد جُمِّعت مجموعة من الوثائق ومن برامج الدولة المتعلقة بتمكين المرأة والنهوض بمصالحها. ففي عام ٢٠٠٩، صدرت قرارات رئاسية بشأن تدابير إضافية لحماية صحة الأم والطفل وتعزيز نشوء جيل سليم، وبشأن برنامج ينطوي على تدابير خاصة بالفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٣ لتقوية وتعزيز فعالية العمل الذي يُنجز لتحسين صحة السكان الإنجابية وضمان ولادة أطفال يتمتعون بصحة جيدة وتعزيز نشوء جيل سليم بدنياً وعقلياً.

٥١- وفي أوزبكستان، تشكل النساء نسبة ٤٨ في المائة من القوة العاملة. وأغلبهن يعملن في مجالات الرعاية الصحية والتعليم والثقافة والعلوم والصناعة والزراعة وفي المشاريع التجارية والأنشطة الزراعية. ولا يفتأ عدد النساء المشتغلات بالسياسة يتزايد. فقد أصبح لكل واحد من أربعة أحزاب سياسية "جناح نسائي".

٥٢- وانتُخبت ٣٣ امرأة نائبات في الغرفة التشريعية في انتخابات عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، أي ما يعادل ٢٢ في المائة من مجموع النواب (انتُخبت ٣١ امرأة عن الدوائر ذات المقعد الواحد وانتُخبت اثنتان عن الحركة البيئية). وتشكل النساء ١٥ في المائة من مجموع أعضاء مجلس الشيوخ و ١٥ في المائة من مجموع النواب في الهيئات التمثيلية الإقليمية. وتشكل النساء نحو ٢٢ في المائة من مجموع الموظفين في القطاع العام.

جيم- حقوق الطفل (تنفيذ التوصيات ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٢ و ٢٦ و ٣٠ و ٣١)

٥٣- من أهم الأهداف الوطنية التي يعتمد إنشاء مجتمع سليم ومتعلم وتنافسي على تحقيقها ضمان رفاه الطفل. وتنفذ سياسة الدولة لحماية الطفل في إطار الأهداف المحددة في الأهداف الإنمائية للألفية وفي إطار الالتزامات الدولية الناشئة عن التصديق على اتفاقية حقوق الطفل وفي إطار برامج وطنية استراتيجية من جملتها خطة العمل الوطنية لحماية حقوق الطفل ومصالحه.

٥٤- وقد أنشئ إطاراً تشريعي لضمان حماية حقوق الطفل حماية فعّالة. ويشكّل قانون ضمانات حقوق الطفل الآلية الأساسية لحماية الطفل فيحدّد حقوق هيئات الدولة والمواطنين وواجباتهم فيما يتعلّق بصون حقوق جميع الأطفال وهي حقوق لا تُنمَس.

٥٥- وأنشئت مؤسسات تابعة للدولة لحماية حقوق الطفل وتعمل في مجالات منها مجال عمل الأطفال:

(أ) للحكومة مكتبٌ معني بحماية الأسرة والأمومة والطفولة يرأسه نائب رئيس الوزراء، وينسّق هذا المكتب أنشطة الدولة والهيئات الإدارية الرامية إلى إعمال حقوق الطفل المكفولة في الدستور؛

(ب) أنشئت لجنة خاصة لشؤون الأحداث تابعة لمجلس الوزراء ويرأسها الوكيل العام؛ ولدى هذه اللجنة اختصاص اتخاذ القرارات بشأن جميع المسائل تقريباً التي تخصّ وضع الأطفال في المجتمع، بما في ذلك رصد منع أسوأ أشكال عمل الأطفال؛

(ج) وعملاً بقرار رئاسي يتعلّق باتخاذ تدابير أشدّ فعالية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، أنشئت لجنة وطنية مشتركة بين الإدارات كُلفت بمكافحة الاتجار بالأشخاص وتتكوّن من مديرين في الوزارات والإدارات؛ وأنشئت لجاناً مشاهمة على صعيد الأقاليم والمقاطعات؛

(د) تعمل مفتشيات قانونية ومفتشيات معنية بحماية الطفل، تابعة لوزارة العمل والحماية الاجتماعية، على صعيد المقاطعات كي تراقب باسم الدولة منع انتهاكات حقوق الشباب فيما يتعلّق بالعمل؛

(هـ) مجلس اتحاد النقابات في أوزبكستان مسؤولٌ عن ممارسة رقابة عامة على منع أسوأ أشكال عمل الأطفال، إلى جانب غرفة التجارة والصناعة واللجان المحلية الذاتية التسيير المعروفة باسم "المآخلاً".

٥٦- ومن الشواغل الوطنية الرئيسية تحقيق رفاه الطفل ويجري تنفيذ إصلاحات اقتصادية بغية ضمان تحقيق نمو اقتصادي متين ومستقر وزيادة مستوى العمالة في صفوف السكان والرفع من دخل الأسر، وهي كلها شروط هامة لا بد من تحقيقها لتضييق نطاق عمالة الأطفال في البلد. وقد أدّى تحقيق معدّل نمو اقتصادي ثابت في السنوات الأخيرة إلى إنشاء فرص عمل جديدة للسكان الراشدين تتطلّب مهارات عالية، وهيّأ ظروفاً اقتصادية للحدّ من نطاق الأعمال التي لا تتطلّب أي مهارات والقضاء على عمل الأطفال.

٥٧- ومن الجوانب البالغة الأهمية في السياسة الاجتماعية تهيئة الظروف المادية اللازمة للنمو البدني والعقلي الكامل وتوفير نوعية أفضل من التعليم والتدريب المهني للجيل الصاعد. وقد تكلّل برنامج العمل الوطني لتحقيق رفاه الطفل (٢٠٠٧-٢٠١١) بالنجاح. وركّزت

المبادرات التي أُتخذت في إطار البرنامج على حماية الطفل من العنف والاتجار ومن جميع أشكال الاستغلال والسخرة إلى جانب تأمين الحماية الاجتماعية له.

٥٨- وفي عام ٢٠١٠، اعتُمِدَ قانون منع إهمال الأطفال وجنوح الأحداث من أجل منع تعرُّض الأطفال للإهمال والتشرُّد وجنوح الأحداث وغير ذلك من الأفعال المعادية للمجتمع وإعادة تأهيل القاصرين المعرَّضين لخطر الإهمال وأسرههم والكشف عن استخدام الأحداث لارتكاب جرائم أو غير ذلك من الأعمال المعادية للمجتمع وقمع ذلك الاستخدام.

٥٩- وإن إصلاح نظام التعليم، الذي وضع برنامج تعليم من اثني عشرة سنةً لجميع الأطفال، آليةٌ قديرة لمنع عمل الأطفال. وفي السنوات الأخيرة، استثمرت أوزبكستان سنوياً ما يقارب ١٢ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي في قطاع التعليم. أما اليوم، فإن أوزبكستان واحدة من مجموعة قليلة من البلدان على صعيد العالم التي لديها برنامج تعليم مدته اثني عشرة سنة في المتوسط. وتتعدَّى سنَّ إكمال التعليم الإلزامي ١٨ سنة.

٦٠- وترصد وزارة التعليم نسبة الحضور في المدارس. وتُرسل المعلومات المتعلقة بمعدلات الحضور أسبوعياً من إدارات التعليم الحضرية والإقليمية. وحالما يتمَّ تحديد هوية التلاميذ الذين لم يحضروا إلى المدارس أو الذين يتغيَّبون عن المدارس بشكل منتظم، تُتخذ تدابير من أجل إعادتهم إلى صفوف الدراسة.

٦١- وقد أوليت عنايةً خاصة لتوظيف خريجي المعاهد المهنية. وبدأ العمل بالممارسة المتمثلة في إبرام عقود بين المعاهد المهنية ومؤسسات الأعمال من أجل تدريب الخريجين المستقبليين عملياً ومن أجل توظيفهم لاحقاً.

٦٢- ووفقاً لقرار اعتمده الحكومة، من المقرر تخصيص أكثر من ٢٧٧ مليار سُوم لتنفيذ برنامج على مدى الفترة ما بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٦ لعصرنة الهياكل الأساسية وتجهيزات مؤسسات التعليم العالي وإدخال تحسينات كبيرة على تدريب المتخصصين.

٦٣- وتقدّم المنظمات غير الربحية غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني مساهمة كبيرة في أعمال حقّ الشباب في التعليم والتطوُّر. فعلى سبيل المثال، ينفذ منتدى الثقافة والفنون في مؤسسة أوزبكستان برنامجاً لإنشاء وتقديم نماذج وطنية للتعليم المستمر الجامع. وفي إطار هذا المشروع، يجري إنتاج نموذج وطني للتعليم الجامع بغية تقديمه في المؤسسات ما قبل المدرسية وفي المدارس الابتدائية عن طريق تنظيم مجموعة مختلطة من المدارس ودور الحضانة الرائدة في مدن نافوي وترمز وكارشي وجيزاكس وسمرقند وقوقند.

٦٤- وطبقاً للقرار الصادر في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، تمَّ إقرار خطة عمل وطنية من أجل تفعيل اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ التي تحدّد آجالاً زمنية لتنفيذها. وتتألف خطة العمل، التي حظيت بتأييد منظمات دولية رائدة، من ٣٧ نقطة وتشتمل على تدابير عاجلة للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال ومنعها.

٦٥- وأقر قرار الحكومة رقم ٨٢ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢ خطةً لاتخاذ تدابير إضافية من أجل تنفيذ اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي (رقم ٢٩) واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ اللتين صدقت عليهما أوزبكستان، في الفترة ما بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣. وأُنيطت بوزارة العمل والحماية الاجتماعية مسؤولة تنسيق أنشطة الحكومة وهيئات إدارة الاقتصاد وأنشطة السلطات المحلية وغيرها من المنظمات التي تعمل على ضمان الوفاء بالالتزامات الناشئة عن هاتين الاتفاقيتين وعن خطة العمل.

٦٦- وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، أنشئ فريق عامل مشترك بين الإدارات بغرض إعداد وتقديم مقترحات لتنفيذ اتفاقيتي منظمة العمل الدولية اللتين صدقت عليهما أوزبكستان ويسمى مكتب منع انتهاكات أصحاب العمل والمستخدمين لقانون العمل. وإذ روعي مبدأ ثلاثية الأطراف، القائم على تمثيل كل من الحكومة والعمال والإدارة، فإن الفريق العامل يتألف من مديرين في وزارة العمل والحماية الاجتماعية ومدير غرفة التجارة والصناعة ومدير مجلس اتحاد النقابات في أوزبكستان. ويُمثّل داخل اللجنة أيضاً مديرو رابطة المزارعين والمركز الوطني لحقوق الإنسان ووزارات العدل والداخلية والتعليم والتعليم العالي والثانوي المتخصص والخارجية والصحة، ولجنة المرأة وحركة الشباب كاموّلوت. أما الأهداف الرئيسية التي يتوخى الفريق العامل تحقيقها فهي:

- إعداد معلومات بغية تقديمها إلى منظمة العمل الدولية بشأن التدابير المتخذة لحماية حقوق العمال وكذلك الأطفال؛
- منع إهمال الأطفال وتشردهم ومنع الانتهاكات والسلوك المعادي للمجتمع في سياق العمل الجبري وتحديد أسبابه وظروفه والتخلص منها؛
- حماية حقوق الأشخاص دون سن الثامنة عشرة ومصالحهم المشروعة فيما يتعلق بالعمل والسلامة المهنية.

٦٧- وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اعتمدت رابطة المزارعين ولجنة المرأة ووزارة العمل والحماية الاجتماعية قراراً مشتركاً بالشروع في مبادرات للتوعية في الميدان لصالح المزارعين وتنظيم حلقات دراسية متنقلة لفائدة المشاريع الزراعية التجارية بشأن اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها. ووفقاً لهذا القرار، نُظمت في آب/أغسطس ٢٠١٢ حلقات دراسية تناولت اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها في سياق المشاريع الزراعية التجارية في كافة أنحاء البلد.

٦٨- وأنشأ مجلس اتحاد النقابات آليةً وألف أفرقةً عاملةً بغرض رصد امتثال المشاريع التجارية والمؤسسات والمنظمات والأفراد فعلياً لحظر عمل الأطفال وللمعايير التشريعية وظروف العمل الخاصة بالأحداث ولتطلبات اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢.

٦٩- وحسب تحليل الرصد العام للامتثال للحد الأدنى لسن الاستخدام وحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، طبقاً لاتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ و ١٨٢، لم تكشف عن أي حالة من حالات أسوأ أشكال عمل الأطفال الأفرقة العاملة التابعة للنقابات التي فتشت مشاريع تجارية وشركات.

٧٠- وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٢، عُقد اجتماع للفريق العامل الوطني المخصص المعني بأنشطة التوعية بحظر استخدام الأطفال من مدارس التعليم العام للمساعدة في جني القطن في أرجاء البلد، وتقرر فيه إنشاء أفرقة عاملة أيضاً وإسناد ولايات على الصعيد المحلي.

٧١- وأقرّ قرار صادر عن كل من وزارة العمل والحماية الاجتماعية ووزارة الصحة، سُجّل لدى وزارة العدل في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، اللوائح التي تنص على حظر استغلال عمل الأطفال، وهي لوائح تتفق مع أحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢.

٧٢- وتم استعراض وتنقيح قائمة الأعمال التي تنطوي على ظروف عمل ضارة والتي يُحظر فيها استخدام الأطفال دون سن الثامنة عشرة. وتتألف تلك القائمة من أكثر من ألفي عمل ينطوي على ظروف عمل ضارة يُحظر استخدام الأطفال فيها.

٧٣- وإذ روعيت أحكام اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ و ١٨٢، تم في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ اعتماد المعايير القصوى المسموح بها في رفع ونقل الأثقال بالنسبة للأشخاص دون سن الثامنة عشرة وتم تسجيلها لدى وزارة العدل.

٧٤- ويُناقش دورياً في اجتماعات لجنة شؤون الأحداث التابعة لمجلس الوزراء تنظيم الجهود الرامية إلى منع عمل الأطفال وحظر أسوأ أشكاله والقضاء عليها.

٧٥- وأقرّ قراراً اتخذته مجلس الوزراء في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بشأن التدابير الرامية إلى تطوير وتوسيع الأعمال التجارية الأسرية والصناعات المنزلية اللوائح الخاصة بإنشاء أعمال تجارية أسرية وصناعات منزلية، وأنشأ إجراءً لمشاركة الأحداث في أنشطة الأعمال التجارية الأسرية والصناعات المنزلية مع مراعاة الالتزامات الناشئة عن الاتفاقية.

٧٦- ووفقاً لخطة العمل الوطنية الرامية إلى تنفيذ اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، أنشأت وزارة التعليم ووزارة العمل والحماية الاجتماعية فريقاً عاملاً، ووافقت على برنامج لرصد الميدان لحظر استخدام العمل الجبري للأطفال من مدارس التعليم العام للمساعدة في جني القطن. ويقوم بالرصد كل من مكتب الوكيل العام ووزارة الداخلية ووزارة العمل والحماية الاجتماعية ووزارة التعليم ومركز التدريب المهني الثانوي المتخصص ومجلس اتحاد النقابات وحركة كامولوت ومجلس وزراء جمهورية كاراكباكستان وسلطات الحكومات المحلية. وأنشئت أيضاً أفرقة عاملة في الميدان لرصد حظر العمل الجبري على الأطفال.

٧٧- وفي ٢ أيار/مايو ٢٠١١، أصدر مجلس اتحاد النقابات ورابطة المزارعين ووزارة العمل والحماية الاجتماعية بياناً مشتركاً بشأن حظر العمل الجبري على الأطفال في القطاع الزراعي.

٧٨- ويتم منذ عام ٢٠٠٨ تشغيل خطٍ ساخن خاص بعمالة الأطفال في أوزبكستان يمكن للأطفال وآبائهم الاتصال عبره في أي وقت إذا ما تعرضت حقوقهم لأي شكل من أشكال الانتهاك.

٧٩- ويتعرض للملاحقة القضائية وفقاً للقانون كل شخص يُجبر طفلاً على العمل بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك التهديد بمعاقبة الطفل أو والديه. ومن أجل وضع وتشديد العقوبات على مؤسسات الأعمال الزراعية والأفراد الذين ينتهكون أحكام حظر عمل الأطفال، اعتمد قانون الإضافات إلى قانون المسؤولية الإدارية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ من أجل تشديد التشريعات المتعلقة بحماية حقوق الأحداث والذي بموجبه فُرضت عقوبات أشد على الموظفين الذين ينتهكون قانون العمل أو يفرضون العمل الجبري الإداري على الأشخاص دون سن الثامنة عشرة، ووُضعت عقوبات على انتهاك الأحكام التي تحظر عمل الأطفال من قِبل أفراد آخرين.

٨٠- وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، أصدر رئيس الوزراء أمراً يحظر استخدام الأطفال أثناء موسم جني القطن. ووزعت الإدارات الإقليمية لنظام التعليم على جميع المدارس أمراً إرشادياً صادراً عن الحكومة في بداية موسم جني القطن لعام ٢٠١٢ بشأن حظر استخدام أطفال المدارس. وكُلف مكتب الوكيل العام برصد الامتثال لذلك الأمر الإرشادي. ونتيجة لذلك الأمر، لم يُستخدم أي طفل من أطفال المدارس في موسم جني القطن لعام ٢٠١٢.

دال - قضاء الأحداث (تنفيذ التوصية ١٩)

٨١- يشكل الأطفال زهاء نصف عدد سكان أوزبكستان (٤٠ في المائة). وتبلغ نسبة الأحداث ما يقارب ٠,٥ في المائة من مجموع الأشخاص المحكوم عليهم بالحرمان من الحرية، وهو رقم أدنى بكثير من الأرقام المسجلة في بلدان أخرى.

٨٢- وتُبدل جهود محددة الهدف لمنع جنوح الأحداث بوسائل منها:

- تشديد رقابة مكتب الوكيل والمحاكم على أنشطة سلطات التحقيق بغية منع ملاحقة الأشخاص دون سن الثامنة عشرة قضائياً واحتجازهم وإدانتهم بلا مبرر؛
- إنشاء منظومة من اللجان المعنية بشؤون الأحداث لمعالجة حالات الأطفال الذين يواجهون ظروفاً صعبة؛ وتعمل ٢٤٦ لجنة من هذا النوع، تتألف مما يزيد على ٣٠٠٠ متخصص مؤهل، في شتى أنحاء البلد؛

- تقوية وتحسين منظومة المؤسسات العامة التي تعمل على تقديم المساعدة الاجتماعية للفئات المستضعفة من الأطفال وتؤدي هيئات المواطنين الذاتية التسيير دوراً هاماً في منع جنوح الأحداث؛
- تشديد العقوبات القضائية (الإدارية والجنائية) التي تُفرض على الآباء أو على أشخاص آخرين يورطون أطفالاً في أنشطة معادية للمجتمع وأنشطة جنائية؛
- تنفيذ تدابير لمعرفة الأطفال المهملين وإيوائهم ورعايتهم.
- ٨٣- وبالإضافة إلى هذه التدابير، يجري وضع خطة هيكلية تدريجياً من أجل إنشاء نظام خاص بقضاء الأحداث. وتستلزم الخطة الهيكلية، وهي من وضع مختصين في القانون أوزبكيين ومختصين تابعين لمنظمة رعاية الطفولة (اليونيسيف)، ما يلي:
 - صياغة واعتماد قانون قضاء الأحداث؛
 - إجراء تعديلات على القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وإدارة العقوبات الجنائية وقانون الأسرة وكذلك في قانون المسؤولية الإدارية لجعل كل هذه القوانين تتماشى مع قانون قضاء الأحداث؛
 - إجراء تعديلات على التشريعات المتعلقة بهيئات المواطنين الذاتية التسيير والمنظمات غير الحكومية بغية إعطائها دوراً أقوى في تربية الأطفال وفي منع جنوح الأحداث؛
 - اعتماد قانون بشأن أمانة المظالم المعنية بالطفل، وهي هيئة تُنسق وتوحد الجهود المبذولة لحماية حقوق الطفل، بما في ذلك في مجال القضاء؛
 - تدريب الأخصائيين الاجتماعيين الذين يعالجون مشاكل الأطفال؛
 - إنشاء محاكم خاصة بالأحداث تدريجياً: إنشاء محكمة للأحداث رائدة في مدينة طشقند وأنحاء أخرى، وإنشاء مجالس تُعنى بشؤون الأحداث في المحاكم الإقليمية وغير ذلك من التدابير؛
 - توفير تدريب شامل على إجراءات وأساليب التعامل مع الأحداث لفائدة المسؤولين في مكتب الوكيل العام وفي وزارة الداخلية ووزارة العدل وفي دوائر السلطات المحلية؛
 - توسيع نطاق نظام المساعدة القضائية لفائدة الأحداث عن طريق إنشاء منظمات توفر لهم خدمات المحامين؛
 - إنشاء مراكز لإعادة التأهيل تعمل بالاستناد إلى برنامج للعدالة التصالحية.

٨٤- وقد أُتخذ عدد من التدابير بغرض استحداث وتطوير نظام خاص بالأحداث في إطار خطة العمل الوطنية لتنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان التي قُدمت عقب النظر في تقرير أوزبكستان القطري الأول في إطار الاستعراض الدوري الشامل (٢٠٠٩-٢٠١٢).

٨٥- وأسهم قانون ضمانات حقوق الطفل الجديد إسهاماً كبيراً في تطوير قضاء الأحداث والنهوض به إذ ينشئ حق الطفل في عدم انتهاك حرمة شخصه، وفي حمايته من انتهاك عرضه وكرامته ومن التوقيف والاحتجاز غير القانونيين. ويُعزز القانون الضمانات المتوفرة لحق الطفل في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو الفظة أو المهينة ومن استخدامه في تنفيذ أنشطة إجرامية.

٨٦- ودرست المحكمة العليا في أوزبكستان تجربة الدول الأجنبية في طريقة سير محاكم الأحداث وأعدت مقترحات من أجل تحسين عمل المحكمة. ويُنظّم كل من مركز الأبحاث لدمقرطة وتحرير التشريعات القضائية واستقلال نظام المحاكم، التابع للمحكمة العليا، ومركز التدريب الإضافي للمتخصصين القانونيين بصفة منتظمة دورات تدريبية لفائدة قضاة ومحامي محاكم الأحداث.

٨٧- ويعقد مركز التدريب الإضافي للمتخصصين القانونيين، التابع لوزارة العدل، حلقات دراسية وموائد مستديرة بشكل مستمر تتناول حماية حقوق الطفل بوسائل منها تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليهما الاختياريين، كما تتناول قضاء الأحداث.

٨٨- وتولي الدورات التدريبية المتقدمة التي يتيحها مكتب الوكيل العام عناية خاصة لتدريب الموظفين في مجال قضاء الأحداث.

هاء- حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (تنفيذ التوصية ١٣)

٨٩- اعتمدت صيغة جديدة لقانون توفير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة تقيداً بالصكوك الدولية الأساسية. وبغية إنشاء ظروف مواتية لإدماج هؤلاء الأشخاص في المجتمع، اعتمدت أوزبكستان عدداً من البرامج الاجتماعية وتقوم بتنفيذها بالتعاون مع الوزارات المعنية والجمعيات التطوعية والهيئات المحلية الذاتية التسيير، ويتطلب ذلك تنفيذ مبادرات للتوعية ونشر مطبوعات والظهور في وسائل الإعلام من قبل المختصين والأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم وتوزيع نشرات إعلامية ومواد بالصوت والصورة.

٩٠- وفي السنوات الأخيرة، تؤدي المنظمات غير الحكومية، التي أتاحت لها الدولة إمكانيات هائلة، دوراً هاماً في توفير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة. وأُتخذت تدابير لتوطيد دور المنظمات غير الربحية غير الحكومية العاملة في هذا المجال. وأنشئ مجلس استشاري للجمعيات التطوعية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في إطار الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية غير الربحية، ويتجلى هدفها الرئيس في توحيد جهود المنظمات غير

الحكومية التي تعمل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات أخرى مهتمة من أجل تحقيق تقدّم فيما يتعلق بمسألة التصديق من جانب برلمان أوزبكستان على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي سياق العمل الذي يقوم به المجلس الاستشاري، فإنه من المقرر وضع خارطة طريق لتحقيق تقدم فيما يتعلق بمسألة التصديق على الاتفاقية وعقد حلقات دراسية وموائد مستديرة بشأن هذا الصك ودراسة تجارب بلدان أخرى مع التصديق عليه.

٩١- وقد اتخذت الحكومة خطوات من أجل تحقيق الاستفادة الأمثل من الشبكة المتنوعة من المؤسسات التعليمية المتخصصة (المدارس والمدارس الداخلية) الخاصة بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بغية تحسين فعالية المبادرات التي أُخذت بغرض توفير ضمانات اجتماعية وهيئة بيئة ملائمة لتعليم الأطفال ذوي الإعاقات التطورية أو من هم بحاجة إلى العلاج وإعادة التأهيل ولتربيتهم وإدماجهم.

٩٢- ووافقت الحكومة على برنامج من التدابير الإضافية للفترة ما بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥ بغرض زيادة تعزيز الحماية الاجتماعية المتوفرة للأشخاص المسنين والمتقاعدين وذوي الإعاقة الذين يعيشون بمفردهم من أجل زيادة تركيز المساعدة الاجتماعية وتحسين مستوى معيشتهم ونوعية حياتهم، وتحسين نظام الحماية الاجتماعية القائم وزيادة قدرة قاعدة الموارد المتوفرة من المؤسسات الطبية والاجتماعية.

واو- رصد ظروف الاحتجاز في أماكن الاحتجاز (تنفيذ التوصيتين ١١ و ١٢)

٩٣- لقد تحقّق تقدم أكيد في إصلاح نظام السجون مما جعله يتماشى مع المعايير الدولية وحسّن شفافيته ورصده من قِبَل منظمات المجتمع المدني. فينص قانون الاحتجاز السابق للمحاكمة أثناء الإجراءات الجنائية، الذي اعتمد في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، على قواعد وشروط صارمة لاحتجاز الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جريمة أو المودّعين تحت الحراسة.

٩٤- وقد أدى إجراء تعديلات على عدد من الصكوك التشريعية في السنوات الأخيرة إلى تراجع في عدد نزلاء السجون في البلد. وقد مكن هذا من إعطاء الأولوية لتحسين ظروف الاحتجاز ووسائل الراحة والخدمات الطبية لنزلاء السجون والأشخاص تحت الحراسة واستخدامهم في الأعمال ذات المنفعة العامة.

٩٥- وفي السنوات الأخيرة، تم توفير خدمات الاستشارة النفسية والتعليم لنزلاء السجون بغية ضمان إعادة اندماجهم في المجتمع وإتقانهم لأدوار اجتماعية أساسية وإعادة إدماجهم في المجتمع بنجاح بعد إطلاق سراحهم. ولا تزال الجهود جارية لتحسين التثقيف الروحي والأخلاقي للمدانين بالتركيز على ترسيخ التزامهم بممارسة نشاط مفيد اجتماعياً والامتثال للقانون واحترام قواعد السلوك المقبولة اجتماعياً.

٩٦- وتشتمل مكتبات السجون على أكثر من ٢٢ ٠٠٠ مؤلف يتناول الأدب الديني، وأكثر من ١٠ ٠٠٠ منشور قانوني، و ٩٦ ٠٠٠ عمل من الأعمال الروائية، و ١٧ ٠٠٠ كتاباً من الكتب التاريخية، وأكثر من ٣٥ ٠٠٠ مؤلف ومنشور يتناول مجموعة متنوعة من المواضيع الأخرى. ولدى نظام مكتبات السجون أكثر من ١٨٠ ٠٠٠ مؤلف أدبي ومنشور دوري. ولدى كل مؤسسة سجن عدة نسخ من تجميعات للصكوك القانونية الدولية، وعدد كافٍ من النسخ من القرآن والإنجيل ومن المؤلفات القانونية والعلمية والروائية إلى جانب أدلة إرشادية تتعلق بحقوق السجناء. والاطلاع على هذه الأعمال متاح بحرية للمدائين والاحتجزين. وليس ثمة أي قيد على استخدام مجموعة الكتب المتوفرة لدى المكتبة بما في ذلك المؤلفات الدينية.

٩٧- وتتعاون السجون بانتظام مع مؤسسات الأديان التقليدية لضمان ممارسة السجناء لشعائر ديانتهم وممارسة الحق في حرية الدين والعبادة.

٩٨- ووسائل الإعلام متاحة للمدائين والاحتجزين. فلدى السجون أجهزة بث إذاعي وتوجد في القاعات العامة أجهزة تلفزيون، وتوجد في أماكن السكن أكشاك تُعرض عليها المنشورات الدورية. وبإمكان المدائين استعارة أي من المنشورات الوطنية أو الدولية (جريدة كانت أو صحيفة).

٩٩- وهُيئت ظروف مواتية لتمكين المدائين من الحصول على التعليم العام الأساسي والثانوي وعلى التدريب المهني. وتُتبع نُهج تعليمية خاصة في ذلك تأخذ بعين الاعتبار مستوى التطور الفكري والمستوى التعليمي للمدائين. وهناك أيضاً برامج تعليمية وإصلاحية لمختلف فئات السجناء.

١٠٠- وفي عام ٢٠٠١، انضمت أوزبكستان إلى مشروع الصحة في السجون برعاية منظمة الصحة العالمية. ومنذ ذلك الحين، تعمل على تطوير الخدمات الطبية في نظام السجون على نحو يطابق التركيز بشكل أساسي على تحسين نظام الرعاية الصحية وتقديم المساعدة الطبية المضمونة لجميع الأشخاص المحتجزين في أماكن الحرمان من الحرية. وفي إطار هذا المشروع، أُتخذت تدابير لتحسين قاعدة الموارد المتاحة للوحدات والمرافق الطبية بما يتفق مع شروط ومتطلبات قطاع الرعاية الصحية، ولتقوية وتطوير مختبرات المعالجة التصحيحية والبكتريولوجية.

١٠١- ويتلقى الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم وأودعوا في الحبس الاحتياطي لدى الهيئات المشرفة على التحقيق ثم في مرافق أخرى تابعة لنظام السجون فحصاً طبياً كاملاً ويخضعون لاختبار فيروس نقص المناعة البشرية بناءً على طلبهم.

١٠٢- وبمشاركة منظمات رائدة في مجال الرعاية الصحية، بدأ العمل بتقنيات عصرية وقائية وتشخيصية وعلاجية وتقنيات إعادة التأهيل لعلاج أكثر الأمراض شيوعاً في صفوف

السجناء، وذلك في المصالح الطبية داخل السجون، بغية الحد من معدلات المراضة والإعاقة والوفاة. ويجري تنفيذ برنامج العلاج تحت الملاحظة المباشرة وشكلت بفضل نسبة المرضى الذين شُفوا تماماً من السل ٨٠ في المائة في عام ٢٠١٢ وتراجع معدل الانتكاس إلى ٥ في المائة.

١٠٣- وترصد غرفة المجلس الأعلى وأمانة المظالم البرلمانية والمركز الوطني لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية غير ربحية والفريق العامل المشترك بين الإدارات أنشطة مؤسسات السجون للتأكد من مدى احترام وكالات إنفاذ القانون لحقوق الإنسان، وتقديم تقريراً عن ذلك إلى وزارة العدل وإلى مكتب الوكيل العام ووكلائه الخاصين المسؤولين عن الإشراف على احترام القانون في السجون.

١٠٤- وأجرى زيارات إلى السجون ممثلون دبلوماسيون عن سفارة كل من ألمانيا والولايات المتحدة والأردن وكوريا والصين وروسيا وبيلاروس وأذربيجان وبلدان أخرى ومجموعات من النواب في البرلمان الأوروبي.

١٠٥- وعلى مدى ١٢ سنة مضت أو يزيد، ما فتئت الإدارة العامة للسجون تتفاعل بشكل حقيقي مع الممثلين الإقليميين عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وقد أجرت مجموعات من ممثلي الصليب الأحمر أكثر من ٢٣٠ زيارة للمخيمات الإصلاحية ومراكز الحبس الاحتياطي في أوزبكستان منذ عام ٢٠٠١.

١٠٦- ويزور إعلاميون أيضاً السجون ويسجلون برامج للإذاعة والتلفزيون وينشرون مواد في الصحف الوطنية بشأن العمل الذي ينجز في نظام السجون والتدابير التي تُتخذ من أجل ضمان هئية ظروف لائقة لاحتجاز المشتبه فيهم والأضياء والمدانين.

١٠٧- ويُجري نظام السجون كذلك رسداً إدارياً لظروف الاحتجاز ومعاملة المحتجزين. فيقوم العاملون في الإدارة المركزية للسجون بعمليات تفتيش ميدانية لمرافق السجون بشكل منتظم. وتخضع السجون بشكل دوري لعملية تفتيش كاملة للتحقق من أنشطتها، والتي يجب أن تُجرى في أعقابها عمليات تفتيش محددة لمعرفة أي وجه من أوجه القصور تم التخلص منه بعد الزيارة الأولى.

زاي- بناء قدرات السلطات المكلفة بإنفاذ القانون وأعضاء السلك القضائي في مجال حقوق الإنسان (تنفيذ التوصيتين ٢ و ٢٧)

١٠٨- في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٢، اعتمد مجلس الوزراء قراراً للموافقة على إجراء خاص بالفريق العامل المشترك بين الإدارات لرصد مدى احترام وكالات إنفاذ القانون وغيرها من الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان والحريات وذلك بغرض تنسيق أنشطتها على نحو فعال في مجال احترام حقوق الإنسان والحريات وتحسين تفاعلها مع منظمات المجتمع المدني.

١٠٩- والفريق العامل المشترك بين الإدارات مجلس يدرس ويجل المسائل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان والحريات. وهو الهيئة التنسيقية المكلفة بتنظيم التفاعل وتطوير نُهج موحدة لوضع سياسة الدولة في مجال حقوق الإنسان. ويتألف الفريق العامل المشترك بين الإدارات من مديري الهيئات القضائية وهيئات إنفاذ القانون والمنظمات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. وقد حاز على موافقة الحكومة.

١١٠- وتمثل المهام الرئيسة المسندة إلى الفريق العامل المشترك بين الإدارات فيما يلي:

- دراسة وتحليل مسائل تتعلق بحماية حقوق الإنسان والحريات من قبيل رصد النظر في الشكاوى التي يقدمها مواطنون بشأن انتهاك حقوقهم وحرياتهم وتسويتها، بما في ذلك الشكاوى المتعلقة بالتعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة المهينة؛
- تقديم مقترحات بتدابير للقضاء على انتهاكات القوانين في مجال حقوق الإنسان والحريات؛
- إعداد مقترحات من أجل تحسين القوانين وضمان مراعاة اتفاقيات الأمم المتحدة الأساسية في مجال حقوق الإنسان والحريات في التشريعات الوطنية وفي ممارسة إنفاذ القانون؛
- دراسة الملاحظات الختامية والتوصيات التي تقدمها هيئات ومعاهدات الأمم المتحدة بعد النظر في تقارير أوزبكستان المرحلية والموافقة على خطط العمل الوطنية ورصد تنفيذها من أجل تنفيذ تلك الملاحظات والتوصيات.

١١١- وتولي أوزبكستان عنايةً خاصة لتدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامين على المسائل المتعلقة بمعاملة الأشخاص رهن الحبس الاحتياطي. وقد قدّم مركز التدريب الإضافي للمتخصصين القانونيين، التابع لوزارة العدل، والدورات التدريبية المتقدمة التي يقدمها مكتب الوكيل العام حصصاً تدريبية وحلقات عمل عملية بشأن حقوق الإنسان تمت فيها مناقشة مسائل تتعلق بمنع التعذيب ومعاملة المحتجزين. وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، نُشر دليل خاص بالمعايير الدولية والتشريعات الوطنية يتناول الاحتجاز السابق للمحاكمة.

١١٢- وتُنظّم دورات لإعادة التدريب والتدريب الإضافي في الأكاديمية وفي المؤسسات التعليمية التابعة لوزارة الداخلية. وأُنشئت داخل الوزارة إدارات خاصة معنية بحماية حقوق الإنسان. وبدعم من الأمم المتحدة، تُدرّب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا العاملين في الوزارة والسجون في أمور تتصل بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١١٣- وفي عام ٢٠١٢، نجحت أوزبكستان في تنفيذ مشروع "دعم الإصلاحات القضائية الجنائية في أوزبكستان"، الذي مولّه الاتحاد الأوروبي، والذي تم في إطاره تنفيذ رحلات

لتقصي الحقائق إلى بلدان أوروبا لفائدة ممثلي المحاكم وهيئات إنفاذ القانون بغرض تبادل الخبرات العملية في أنشطة المحاكم وهيئات إنفاذ القانون ومصالح السجن.

حاء- التثقيف في مجال حقوق الإنسان (تنفيذ التوصيات ٥ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٨)

١١٤- زيادة معرفة المواطنين بقانون حقوق الإنسان وإثراء ثقافتهم القانونية وتشجيع ثقافة حقوق الإنسان أمور تشكّل جزءاً أساسياً من العمل على إنشاء دولة تقوم على سيادة القانون والمجتمع المدني. وتشارك أوزبكستان بنشاط في الحملة الرامية إلى تنفيذ برنامج تثقيفي شامل في مجال حقوق الإنسان وتنفيذ أحكام إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان. ووضعت نظام دائم للتثقيف والتوعية بحقوق الإنسان يستند إلى الدستور وإلى قانون التعليم وغيرهما من الأحكام التشريعية.

١١٥- وفي إطار السنة الدولية لتعلم حقوق الإنسان والاحتفالات بالذكرى السنوية للاتفاقات الدولية في أوزبكستان، نُفذت مبادرات للتعريف على نطاق واسع بالمثّل والقيم العالمية وبمبادئ احترام حقوق الإنسان وحمايتها. وأُتخذت خطوات هامة لتحسين المنهجية والنهج المتبعين في عملية التعليم وإشراك مختلف فئات السكان فيها، ولا سيما النساء والشباب والأطفال. ونُشرت باللغات الأوزبكية والروسية وكراراكالباك، بمساعدة من منظمات دولية، أدلة وتجميعات ومطبوعات تُخلد الذكرى السنوية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياريين.

١١٦- وُترجمت الوثائق الأساسية للأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التي تتناول مسائل حقوق الإنسان ووثائق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن البعد الإنساني ونُشرت بأعداد كبيرة. وتشتمل المناهج التي تُدرّس في المؤسسات التعليمية على درس إجباري في حقوق الإنسان.

١١٧- ويتخذ تعلم حقوق الإنسان الأشكال التالية:

- (أ) تعلم الأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة وفي المؤسسات التعليمية بواسطة مناقشات وألعاب تفاعلية ومحاضرات وتنظيم مباريات ومناسبات رياضية وما شابه ذلك؛
- (ب) بالاعتماد على نهج تفاعلي وعلى متخصصين في التعليم من مختلف المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان عن طريق إلقاء محاضرات وتنظيم حلقات دراسية ودورات تدريبية؛
- (ج) شن حملات توعية في وسائط الإعلام: عن طريق بث منتظم لفقرات في التلفزيون والإذاعة تتناول حقوق الإنسان ونشر صحف وجرائد وكتب وأدلة وكراسات متخصصة تتناول موضوع حماية حقوق الإنسان؛

- (د) شُنُّ حملات توعية بحقوق الإنسان في الشوارع وفي مراكز الترفيه وأثناء التجمعات وفي هيئات المواطنين الذاتية التسيير وفي الجمعيات التطوعية؛
- (هـ) عقد اجتماعات ومناقشات مع خبراء وطنيين ودوليين في مجال حقوق الإنسان للنظر في المشاكل المطروحة حالياً في مجال حماية حقوق الإنسان؛
- (و) تنظيم مباريات لاختيار أفضل كتاب أو مقال يتناول حقوق الإنسان وتقديم جوائز خاصة للباحثين في حقوق الإنسان.

١١٨- ونُظِّمَت في طشقند، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ مائدة مستديرة دولية تناولت موضوع "بناء ثقافة حقوق الإنسان - أهم مهمة في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات، وزيادة النهوض بالمجتمع المدني في البلد". وحضر المائدة المستديرة ممثلون عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في لاتفيا وكوريا وألمانيا ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وهيئات حكومية ومنظمات من المجتمع المدني في أوزبكستان.

١١٩- ويعتمد تشجيع ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع على وجود نظام لتدريس حقوق الإنسان وبرامج تثقيفية تعرّف بروح حقوق الإنسان ومنهجية ونهج واضحين ومدروسين لتوفير هذا التثقيف، وإنشاء مؤسسات خاصة تقدم التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإقامة نظام واسع للتوعية يقوم بنشر الوثائق الدولية والأدلة ونتائج الأبحاث والكتب الدراسية التي تتناول مسائل حقوق الإنسان. ويجري حالياً وضع مشروع خطة هيكلية لتشجيع ثقافة حقوق الإنسان.

١٢٠- ومن المواضيع الهامة التي تتناولها المنشورات الدورية الوطنية والإقليمية التدابير التي أُتخذت لحماية حقوق الإنسان والحريات والتعريف على نطاق واسع بمسائل القانون الدستوري وواجب المواطنة في أوزبكستان. ونظّم المركز الوطني لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع الاتحاد الإبداعي للفنانين ومؤسسة دعم وتطوير وسائل إعلام مطبوعة مستقلة ووكالات الأنباء في أوزبكستان، مباراة للصحفيين في كتابة مقال حول موضوع "حقوق الإنسان في عيني الصحفي".

١٢١- وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٢، نفذت الرابطة الوطنية لوسائل الإعلام الإلكترونية في أوزبكستان أكثر من ٨٠ مبادرة وحلقة دراسية تدريبية بغرض توعية الناس بحقوقهم وواجباتهم فيما يتعلق بالحصول على المعلومة وتحسين مؤهلات الصحفيين العاملين في وسائل الإعلام الإلكترونية.

١٢٢- وثمة قاعدة بيانات خاصة بالتشريعات يمكن لعامة الجمهور دخولها منذ عام ٢٠٠٠ من البوابة lex.uz، تُصيف بصورة منهجية إلى محتواها القوانين والتشريعات التي اعتمدت في الآونة الأخيرة.

١٢٣- وعملاً بقرار صادر عن الحكومة، أنشئ مجلس مشترك بين الإدارات معني بالتعاون بين هيئات الحكومة في مجال التوعية بالقانون وتشجيع التثقيف القانوني. وينسق المجلس عمل الهيئات التابعة للدولة وكذلك الجمعيات الطوعية وهيئات المواطنين الذاتية التسيير وغير ذلك من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال. ومن المهام الرئيسة المسندة إليه:

- تنسيق عمل هيئات الدولة والجمعيات الطوعية في التوعية بالقانون وتشجيع التثقيف القانوني، وهو العمل الرامي إلى تحسين معرفة عامة الجمهور بالقانون وتشجيع ثقافة قانونية وتقوية سيادة القانون؛
- صياغة وتقديم مقترحات لتحسين نوعية التدريب وإعادة التدريب وزيادة تدريب العاملين في المجال القانوني إلى جانب توعية التلاميذ والطلاب بالقوانين؛
- اتخاذ طائفة واسعة من التدابير لجعل الاستفادة من وسائل الإعلام أكثر فعالية، بما فيها وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات العصرية، لزيادة التوعية بالقانون وتشجيع التثقيف القانوني وضمان إشراك منظمات المجتمع المدني بشكل أكبر في هذا العمل.

طاء- تحسين مستويات المعيشة (تنفيذ التوصية ٤ والتوصية ٢٠)

١٢٤- أصدرت كبريات المؤسسات المالية العالمية، بما فيها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التنمية الآسيوي، تقييماً إيجابياً جداً لما حققته أوزبكستان من إنجازات اقتصادية في السنوات الأخيرة. ولاحظت بعثة التقييم التابعة لصندوق النقد الدولي أن أوزبكستان قد حققت نمواً متيناً وصمدت أمام الأزمة المالية العالمية. وتُسجل أوزبكستان على مدى السنوات الخمس الأخيرة معدل نمو قدره ٨,٥ في المائة وهو أعلى من معدل النمو في منطقة آسيا الوسطى. أما من حيث ثبات نمو الناتج الإجمالي المحلي، فإن أوزبكستان تحتل موقعاً ضمن أشد الاقتصادات دينامية في العالم.

١٢٥- وفي عام ٢٠١٢، وبهدف الحد بشكل كبير من تدخل الدولة في أنشطة المشاريع التجارية، تم إلغاء ثمانين من إجراءات الموافقة و١٥ إذناً بممارسة أنشطة تجارية، وخُفضت بمعدل الثلث الاستثمارات ووتيرة عرض السجلات المالية. وتقرر أيضاً إلغاء ٦٥ نوعاً من الدفاتر الإحصائية وستة أنواع من السجلات الضريبية. وابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، مُددت الفترات التي تتخلل تقديم السجلات بأكثر من الضعف.

١٢٦- ووفقاً للتشريعات السارية، وُضعت لوائح تحمّل الدولة المسؤولية عن أي خسائر تتكبدها المشاريع التجارية نتيجة أي قرارات مخالفة للقانون تتخذها هيئات حكومية أو أي أفعال أو حالات إهمال يرتكبها موظفوها أو في حال اعتماد قوانين إدارية مخالفة للقانون.

١٢٧- وتواصل الحكومة التركيز على تطوير القطاع الاجتماعي في المستقبل وعلى نمو الدخل بشكل مطّرد وتحسين مستوى معيشة السكان. ولا يخفى على أحد أن مستوى المعيشة يعتمد قبل كل شيء على دخل السكان. ففي خلال عام ٢٠١٢، ارتفع مؤشر مستوى المعيشة بنسبة ١٧,٥ في المائة، والحد الأدنى للأجور بنسبة ٢٦,٥ في المائة. وبالمقارنة مع عام ٢٠٠٠، ارتفع الدخل الحقيقي للفرد ٨,٦ أضعاف وارتفع معدل المعاشات نحو تسعة أضعاف ومعدل الأجور ١٨ ضعفاً. وارتفع معدل العمر المتوقع سبع سنوات. وتذهب التقديرات إلى أن معدل الأجور يفوق بأكثر من أربع مرات كلفة المعيشة. وفي عام ٢٠١٣، يتمثل الهدف في رفع رواتب العاملين في المنظمات المحددة الميزانية ورفع معدل المعاشات والمزايا والمنح بمعدل يبلغ ٢٣ في المائة على الأقل، وفي تحقيق نمو حقيقي للدخل بالنسبة للسكان يبلغ ٥٠ في المائة على الأقل ما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٥. ومن الأهمية بمكان أن هيكل الدخل يتغير أيضاً حيث يُسجّل ارتفاع مطّرد في حصة الدخل المتأتي من الأنشطة التجارية إذ بلغ ٥١ في المائة في السنة الماضية، أي أن أكثر من نصف الدخل الإجمالي يتأتى من المؤسسات التجارية ومن الأعمال التجارية الخاصة الصغيرة الحجم.

١٢٨- وفي السنوات الأخيرة، نما الرصيد من المساكن بنحو الضّعف؛ إذ تملك نسبة ٩٨,٥ في المائة من الأسر منازلها أو شققها الخاصة، وتملك ٩٧,٥ من الأسر التي تعيش في الأرياف قطعة من الأرض. وهذه من النتائج الملموسة المتأتية عن البرامج الوطنية المحددة الهدف.

١٢٩- ومنذ السنوات الأولى من التنمية المستقلة، أولت أوزبكستان أهمية كبرى لزيادة ترسيخ مبادئ الإنصاف الاجتماعي ومنع حدوث فوارق صارخة في الدخل وفي مستوى المعيشة. وبفضل الزيادات في الأجور والدخل والمزايا وإعفاء المجموعات المستضعفة اجتماعياً من الضرائب، علماً بأن الدخل قد ارتفع بـ ٨,١ أضعاف على مدى السنوات العشر الأخيرة وبأن الفارق في الدخل بين الفئات السكانية الأدنى دخلاً والفئات السكانية الأعلى دخلاً، أي مؤشر التفاوت في الدخل، قد انحدر من ٢١,١ في المائة إلى ٨,٣ في المائة. وقيمة هذا المؤشر من أدنى القيم التي لوحظت في رابطة الدول المستقلة وفي عدد من البلدان المتطورة اقتصادياً.

١٣٠- وفي تحسن القدرة الشرائية للأجور والمعاشات بشكل مطّرد وتدرجي على مدى السنوات الأخيرة دليل ملموس على تحسن مستوى المعيشة ونوعية حياة السكان. ففي حين أن الحد الأدنى للأجور في عام ١٩٩١ لم يكن يغطي سوى ٨ في المائة من كلفة المعيشة (روعيّت في حسابه بشكل صارم توصيات منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية)، فإنه بلغ في عام ٢٠١١، ١٣١ في المائة من كلفة المعيشة، أي أنه ارتفع بخمسة عشر ضعفاً، وزادت القدرة الشرائية للحد الأدنى للمعاشات تسعة أضعاف.

١٣١- ومن المجالات التي تحظى بالأولوية في نظام تدابير الحماية الاجتماعية، الذي يهتم جُل الشرائح السكانية وطُبق على نطاق واسع عملية الإصلاح برمتها، الزيادة المنتظمة في

الحد الأدنى والمتوسط للأجور في صلته مع تحرير الأسعار وارتفاع معدل التضخم. ومن المجالات الهامة الأخرى في الحماية الاجتماعية اعتماد تدابير لحماية السوق الاستهلاكية المحلية ودعم مستوى معين من استهلاك المنتجات الغذائية الأساسية والسلع الاستهلاكية. وتشكل تدابير الحماية الاجتماعية الفعالة ودعم الفقراء مجالاً ثالثاً من المجالات الأساسية للسياسة الاجتماعية النشطة.

١٣٢- وتواصل إلى غاية عام ٢٠١١ تنفيذ استراتيجية زيادة رفاه السكان وكانت الأساس الذي قامت عليه التدابير المتخذة من أجل تحقيق الحماية الاجتماعية للفئات السكانية الضعيفة. وارتفعت من سنة إلى أخرى مخصصات الميزانية لتطوير نظام الرعاية الصحية.

١٣٣- وفي عام ٢٠١١، تواصل العمل على إدخال مزيد من الإصلاحات وعلى تطوير نظام الرعاية الصحية. وحُصّصت موارد من الميزانية وتم تسلم قروض أجنبية بشروط مواتية ومنح قاربت قيمتها ١٣٧ مليار سوم (١٣٦ مليون دولار) لتجديد المرافق الطبية وتزويدها بالمختبرات وأجهزة التشخيص والعلاج العصرية. وفي السنوات العشر الماضية، تم استخدام الموارد من الميزانية والقروض بشروط مواتية والمنح التي فاقت قيمتها ٧٥٠ مليون دولار بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية من أجل تطوير نظام الرعاية الصحية.

١٣٤- وأثمرت الجهود الجبارة التي بُذلت في هذا المجال على مدى السنوات العشر الماضية انحداً كبيراً في معدل المراضة الإجمالي في أوزبكستان. فانخفض عدد الأشخاص المصابين بأمراض ذات ثقل اجتماعي، كالتشوهات الخلقية، بمعدل ٣٢,٤ في المائة، وانخفض معدل الإصابة بالأمراض المعدية بنسبة ٤٠ في المائة و معدل الإصابة بالأمراض الحادة التي تصيب الجهاز التنفسي العلوي بنسبة ٤,٢ في المائة. وتم القضاء على أمراض الدفتيريا والباراتيفويد وشلل الأطفال والملاريا وعلى عدد من الأمراض الأخرى.

١٣٥- وفي عام ٢٠١١، حصل ٥,٩ مليون امرأة على فحص طبي عام سنوي واستفادت ١٥٠.٠٠٠ امرأة حبلً من اختبار الكشف. وحصل أكثر من ٢٤٣.٠٠٠ امرأة حبلً في المناطق الريفية على مركبات الفيتامينات بالمجان. وتم تحصين جميع الأطفال تقريباً لوقايتهم من الأمراض المعدية.

١٣٦- وفي المناظرة الدولية التي نُظمت في طشقند في عام ٢٠١١ بعنوان "النموذج الوطني لحماية صحة الأم والطفل في أوزبكستان: أم سليمة - طفل سليم"، حازت أوجه التقدم التي طرأت على الرعاية الصحية في القطاع العام على تقييم إيجابي من قبل منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وغيرهما من المنظمات الدولية الرائدة.

١٣٧- وأصبحت أوزبكستان واحدة من البلدان العشرة الأوائل في تصنيف منظمة إنقاذ الطفولة للدول فيما يخص الرعاية الطبية المتوفرة للأطفال. وتعمل منظمة الصحة العالمية حالياً، بالتعاون مع وزارة الصحة، على استنباط أساليب جديدة للكشف عن الأمراض المعدية في

مرحلة مبكرة والوقاية منها والقضاء عليها. وتبذل أوزبكستان جهوداً جبّارة في سبيل تقوية الإطار القانوني لتحسين صحة الأم والطفل. ويجري تنفيذ عدد من المشاريع بعضها في المجالات التالية: حماية النساء الحوامل، والرعاية الصحية الفعالة في الفترة المحيطة بالولادة، وإنعاش المواليد الجدد، والرضاعة الطبيعية، ورصد نمو الطفل وتطوره، واستحداث استراتيجيات لتوفير علاج متكامل من أمراض الأطفال.

باء- حقوق الإنسان في منطقة الأزمة البيئية (تنفيذ التوصية ١٤)

١٣٨- أنشئت الحركة البيئية في أوزبكستان تلبيةً لضرورة الحفاظ على البيئة وتحسين الحالة البيئية وحماية صحة الناس وهي مشاكل تم جميع شرائح السكان بصرف النظر عن آرائهم السياسية. وتجمع الحركة الناس الذين يؤيدون هذه الأفكار وتتمنى أن تساهم في حماية البيئة وصحة السكان لأنها تعتقد أن اتباع نهج بيئي في إجراء الإصلاحات العامة والسياسية والاقتصادية والاجتماعية هو السبيل الأفضل إلى تحقيق تنمية مستدامة في أوزبكستان.

١٣٩- ولأول مرة في الممارسة الدولية، خُصّصت حصة من خمسة عشر مقعداً في الغرفة التشريعية للحركة البيئية بغية المساعدة في ضمان تحقيق أهدافها بنجاح وفعالية مع مراعاة الطابع الحالي الملح لمسائل حماية البيئة. وقد مكّن هذا الابتكار الحركة البيئية من تناول تلك المسائل على صعيد البرلمان ومن ممارسة البرلمان لسلطة الإشراف على تنفيذ التشريعات في هذا المجال.

١٤٠- وتشكّل الجهود المبذولة من أجل تحسين التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية البيئة والصحة العامة جزءاً هاماً من عمل الحركة البيئية. وتجري في الوقت الحاضر صياغة مشروع قانون بشأن الإشراف البيئي.

١٤١- وتشكّل الجلسات البرلمانية الرامية إلى تحميل السلطات المحلية والهياكل الاجتماعية مسؤولية أكبر عن التنفيذ الصارم للأحكام القانونية ولبرامج الدولة في مجال البيئة جانباً مهماً من مراقبة الامتثال للقوانين.

١٤٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بدأ تشغيل خط ساخن خاص بالحركة البيئية من أجل تنمية الحس بالمسؤولية في المجتمع والتعريف بالآراء المتعلقة بكيفية معالجة المشاكل البيئية ومساهمة عامة الجمهور في المراقبة البيئية. وأخذ المنظمون في اعتبارهم التجربة الوطنية والدولية في تقديم الخدمات الاستشارية وفتح الخطوط الساخنة "الخضراء". وبفضل التدابير التي أُتخذت، تم حل ٧٣ في المائة من المشاكل البيئية. واستناداً إلى البيانات المحصلة من المراقبة التي يمارسها الجمهور العام عن طريق الخطوط الساخنة، وُضعت مقترحات لتعديل قانون البيئة والقانون المتعلق بالمحافظة على عالم النبات والاستفادة منه، والقانون المتعلق بالمحافظة

على عالم الحيوان والاستفادة منه، والقانون المتعلق بالموارد الطبيعية، وغير ذلك من التشريعات إلى جانب مشروع القانون المتعلق بالمراقبة البيئية.

١٤٣- وتتمتع الحركة البيئية في أوزبكستان بخبرة كبيرة في دراسة المشاكل البيئية في منطقة بحر الآرال وتحليلها وحلها. ويشارك عدد من المجموعات السكانية في المشاريع التي تنفذها الحركة البيئية من أجل معالجة المشاكل البيئية في كافة أنحاء البلد. وقد وُحِّدَت الحركة البيئية أكثر من ٢٢٠ منظمة غير حكومية ناشطة في مجال المحافظة على البيئة والصحة العامة بغرض توحيد الجهود وتنسيق الأنشطة.

كاف- مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (تنفيذ التوصية ١٨)

١٤٤- كان القرار الصادر في عام ٢٠٠٨ بشأن اتخاذ تدابير إضافية لزيادة فعالية الوقاية من انتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية في أوزبكستان مبادرة هامة بالنسبة لمكافحة انتشار المرض. وكانت الغاية من تلك المبادرة إنشاء منظمة وحيدة تتصدى لانتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية وتحسين فعالية تدابير الوقاية والحماية ونوعيتها وتقوية قاعدة الموارد المتاحة للمراكز من أجل مكافحة الإيدز وتوفير الحوافز المادية للأشخاص العاملين في هذا المجال.

١٤٥- ويستعرض فريق عامل يتألف من نواب برلمانيين ومتخصصين في وزارة الصحة القانون المتعلق بالوقاية من الأمراض التي يتسبب فيها فيروس نقص المناعة البشرية. ويجري النظر في مشروع قانون في هذا الشأن في الوزارات والإدارات المعنية.

١٤٦- ونظرت مكاتب الوكيل العام في الممارسات المتبعة في إنفاذ القوانين والتحقيق والقضاء في مجال منع انتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية وقد أُبان تحليل للتشريعات الوطنية والخبرة الدولية عن ضرورة تعديل القانون الجنائي بغية تجريم نقل العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية عمداً إلى أي شخص نتيجة الإخلال بالواجبات المهنية أو سوء القيام بها.

١٤٧- وأدرجت أحكام محددة في التشريع الجنائي تجرّم نقل العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية إلى أي شخص نتيجة الإخلال بالواجبات المهنية أو سوء القيام بها، بهدف تشديد العقوبات على العاملين في المجال الطبي في حال أساءوا أداء واجباتهم المهنية، ولتصحيح الممارسات المتبعة في التحقيق والقضاء بشأن الجرح التي تقع في هذه الفئة من الجرائم وذلك بغرض التعبير بشكل مناسب على تفاقم الخطر المحيق بالسكان واتخاذ تدابير لمكافحة انتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية بشكل أشد فعالية.

١٤٨- ونُفذت خلال الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١١ خطة عمل وطنية لمنع انتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية في أوزبكستان.

١٤٩- وفي عام ٢٠٠٩، شرعت الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية في أوزبكستان في تنفيذ مشروع يُسمى "المجتمع المدني والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز" بدعم مالي من مشروع مكافحة الإيدز في آسيا الوسطى. وتنصب جهود هذا المشروع على تحقيق الوقاية الفعالة من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية - وقد تم في إطاره تقييم نوعية الخدمات التي تقدمها منظمات غير حكومية للفئات المعرضة لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وقد حصلت على دعم مالي وتقني للمنظمات غير الحكومية التي تساعد الفئات المعرضة (تخصيص منح صغيرة).

١٥٠- وحُلبت تكنولوجيات جديدة من أجل تحسين نوعية المساعدة التي تقدم للنساء الحوامل في مرافق الرعاية الصحية الأساسية، واستفادت النساء من اختبار كشف المضاعف عن فيروس نقص المناعة البشرية أثناء فترة الحمل. وفي الوقت الحاضر، لا تُجرى تلك الاختبارات إلا على النساء الحوامل من الفئات المعرضة لخطر الإصابة بالفيروس.

١٥١- وللتوعية بالمشاكل المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية، نُشر عدد من الوثائق الإعلامية منها منشورات بعنوان "عدوى فيروس نقص المناعة البشرية"، و"المساعدة المتخصصة في حال الإصابة بالأمراض المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية" و"الوقاية من الإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية في طب الأسنان". وأُلقيت محاضرات ونُظمت محادثات وموائد مستديرة وحلقات دراسية للتوعية بالمشاكل ذات الصلة وزيادة المعرفة بها. وأُجريت دراسة سوسيلوجية شارك فيها ١٧ ٥٤٨ شخصاً تتراوح أعمارهم ما بين ١٥ و٤٥ سنة للتأكد من معلومتهم عن كيفية انتقال عدوى فيروس نقص المناعة البشرية وكيفية الاحتماء منها. وحسب نتائج تلك الدراسة، كان ٧٦,١ في المائة من المشاركين في الدراسة على علم بالمشاكل المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

لام- مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالمخدرات (تنفيذ التوصية ٢٥)

١٥٢- في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩-٢٠١١، صدقت أوزبكستان على اتفاقية شنغهاي المتعلقة بمكافحة الإرهاب (إكاتيرينبورغ، ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩)، وعلى اتفاقية المجموعة الأورو - آسيوية بشأن مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب (موسكو، ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١)، وعلى الاتفاق بين أذربيجان وكازاخستان وقيرغيزستان وطاجيكستان وتركمناستان وأوزبكستان بشأن إنشاء مركز إقليمي لتنسيق المعلومات خاص بمنطقة آسيا الوسطى بغرض مكافحة الاتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والمواد السالفة لها (آستانا، ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦)، واتفاق التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون على مكافحة البيع غير المشروع للأسلحة والذخائر والأجهزة المتفجرة (دوشاني، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨).

١٥٣- وما انفكت أوزبكستان، منذ أن صدّقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تولي أهمية كبيرة للتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وانضمت أوزبكستان إلى خطة عمل اسطنبول لمكافحة الفساد الخاصة بالبلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى وقدمت تقريرين بشأن الخطة. وقد بدأ العمل على وضع مشروع قانون لمكافحة الفساد. واتخذت خطوات لتوسيع دور الهيئات القضائية في رصد الامتثال للقانون وضمن استرشاد الهيئات التابعة للدولة والسلطات المكلفة بإنفاذ القوانين، بما فيها مكتب الوكيل العام، بمبدأ سيادة القانون فيما تقوم به من أعمال.

١٥٤- وفي ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اعتمد القانون الخاص بعمليات حفظ الأمن الذي يقتضي إنشاء إطار تشريعي وقانوني لعمليات حفظ الأمن التي تنفذها السلطات المكلفة بإنفاذ القانون، إلى جانب توفير ضمانات قانونية فعالة لاحترام سيادة القانون وحماية الحقوق المدنية والحريات أثناء عمليات حفظ الأمن. ويتيح القانون منهجة المعايير القانونية القائمة المنصوص عليها في عدد من الأحكام التشريعية التي تحكم عمليات حفظ الأمن ويحسن نوعية التحقيقات والتحريات السابقة للمحاكمة وفعالية التدابير التي تُتخذ من أجل منع ارتكاب الجرائم وقمعها في الوقت المناسب، ويساهم في زيادة ديمقراطية النظام القضائي وتحرير عمل السلطات المكلفة بإنفاذ القانون. ويضمن القانون أيضاً التعامل بأسلوب أكثر فعالية وكفاءة مع الجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالمخدرات.

ميم- تشجيع مجتمع مدني حي (تنفيذ التوصية ٣)

١٥٥- أثناء تنفيذ الإصلاحات الرامية إلى تحسين أنشطة المنظمات غير الحكومية، سيُتخذ عدد من التدابير لتهيئة الشروط التنظيمية والقانونية والمادية اللازمة لإنشاء منظمات المجتمع المدني. واعتمدت قوانين تتعلق بميثاق المواطنين الذاتية التسيير، وبالمنظمات غير الحكومية غير الربحية، وبالجمعيات والمؤسسات التطوعية، وبالتقانات العمالية، إلى جانب توفير ضمانات وحقوق تتعلق بهذه الأنشطة.

١٥٦- وعملاً بقرار مشترك اتّخذته في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨ غرفة المجلس الأعلى بشأن تدابير تقوية الدعم الممنوح للمنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني، استُحدثت لوائح جديدة تتعلق بتمويل منظمات المجتمع المدني من خلال إنشاء مؤسسة عامة لدعم المنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني وإنشاء لجنة برلمانية لإدارة موارد تلك المؤسسة. ويبيّن النص القانوني ذو الصلة أن اختصاص تمويل المنظمات غير الحكومية سيُنقل من السلطة التنفيذية إلى السلطة التشريعية، فيُساهم بذلك في تحقيق توازن منصف بين المصالح الإقليمية والوطنية - ويمثل مجلس الشيوخ مصالح الأقاليم بينما تُمثل

الغرفة التشريعية المصالح الوطنية. ويساعد هذا الأمر في تحقيق توزيع أكثر إنصافاً ودقةً للموارد المالية المخصصة لدعم "القطاع الثالث" من ميزانية الدولة.

١٥٧- وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٢، خصصت اللجنة البرلمانية المكلفة بإدارة موارد المؤسسة ٢٢,٥ مليار سوم لدعم المنظمات غير الحكومية ومنظمات أخرى من منظمات المجتمع المدني. وتتألف تلك اللجنة من أعضاء في مجلس الشيوخ وآخرين في الغرفة التشريعية وممثلين عن وزارة العدل ووزارة المالية وهيئات غير حكومية.

١٥٨- وتعمل في أوزبكستان في الوقت الحاضر أكثر من ٦٠٠٠ منظمة غير حكومية وما فتى عدد هذه المنظمات يتزايد. وتستفيد الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية في أوزبكستان، التي تحولت إلى منتدى لتبادل المعلومات بين الهيئات التابعة للدولة والمنظمات غير الحكومية غير الربحية، من مختلف أشكال وآليات الدعم التنظيمي والمالي والمادي لأعضائها. ويُقدم أكثر من ١٠٠٠٠ هيئة من هيئات المواطنين الذاتية التسيير مساهمة كبيرة في الميدان على الصعيد الإقليمي من أجل إحداث التغييرات الديمقراطية العميقة التي يشهدها البلد. وتشهد وسائط الإعلام، وهي مؤسسة أخرى هامة، نمواً سريعاً أيضاً. ويتجاوز عدد منافذ وسائط الإعلام في أوزبكستان ١٢٥٠ منفذاً، والعديد منها منافذ غير حكومية. وتساهم مؤسسة دعم وتنمية وسائط الإعلام المطبوعة المستقلة ووكالات الأنباء في أوزبكستان والرابطة الوطنية لوسائط الإعلام الإلكترونية في ديمقراطية قطاع الإعلام.

١٥٩- ويجري تحسين الإطار القانوني للشراكة الاجتماعية بين الدولة والمجتمع بغيّة دعم منظمات المجتمع المدني كما يجري إعداد مشروع قانون للشراكة الاجتماعية ينص على تعريف واضح وتحسين للآليات التنظيمية والقانونية للتفاعل بين الجمعيات التطوعية والهيئات الحكومية في تنفيذ برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفي حل المشاكل الإنسانية وحماية الحقوق والحريات والمصالح لفائدة مختلف الفئات الاجتماعية. وتتمثل الغاية من مشروع قانون يتعلق بالمراقبة العامة في إنشاء آلية قانونية فعالة على صعيد المنظومة ككل يستعين كل من المجتمع والمنظمات المدنية بها في رصد تنفيذ القوانين من قبل الدولة والسلطات الإدارية.

نون- التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان (تنفيذ التوصية ٨)

١٦٠- في ضوء مراعاة المصالح الوطنية، تُحدد الخطة الهيكلية للسياسة الخارجية لأوزبكستان، التي اعتمدت على الصعيد التشريعي، المبادئ الأساسية والأولويات الاستراتيجية لسياسة البلد في العلاقات الخارجية وأهدافها ومهامها على الصعيد الدولي وتنشئ الآليات الكفيلة بالنهوض بمصالح أوزبكستان على المدى المتوسط والطويل. ووُضعت هذه الخطة خصيصاً كي تساهم في ترسيخ استقلال أوزبكستان وسيادتها، وفي تقوية مركزها ودورها بصفقتها فاعلاً كامل الفعالية في العلاقات الدولية، وفي ضمان ولوجها بمجموعة الدول

الديمقراطية المتقدمة، وفي إنشاء منطقة أمن واستقرار وإقامة علاقات جيدة مع الحوار، وفي تحسين صورتها الدولية.

١٦١- وتحرص أوزبكستان كل الحرص على الوفاء بالتزاماتها القانونية الدولية في مجال حقوق الإنسان. وهي تدعو إلى تكثيف التعاون الدولي بشكل مستمر في هذا المجال على أساس الاحترام المتبادل والحوار بين أطراف أكفاء. وتماشياً مع المتطلبات الدولية، أنشأت أوزبكستان نظاماً لتبليغ المجتمع الدولي بما يستجد في حالة حقوق الإنسان. وقدمت أوزبكستان أكثر من ٣٠ تقريراً إلى لجان الأمم المتحدة عن تنفيذ التزاماتها في مجال حماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. واعتمدت أكثر من عشر خطط عمل وطنية لتنفيذ الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن لجان الأمم المتحدة بعد نظرها في التقارير.

١٦٢- وبعد الزيارة التي أجراها جياي مغادزيني، رئيس فرع الأمريكيتين وأوروبا وآسيا الوسطى لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، إلى طشقند في تموز/ يوليه ٢٠١١، تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين المفوضية وأوزبكستان تتعلق بتنفيذ مشروع للتعاون التقني في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ يتوخى إعلاء سيادة القانون.

١٦٣- وفي كل سنة، يشارك وفد من أوزبكستان في المناقشات التي يشهدها الاجتماع السنوي لمكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والتي تتناول تنفيذ الالتزامات في مجال البعد الإنساني. وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٣، زارت أوزبكستان وفوداً عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا برئاسة رؤساء الوفود بالوكالة والأمين العام والمفوض السامي المعني بالأقليات الوطنية ومدير مكتب المؤسسات الوطنية وحقوق الإنسان في تلك المنظمة.

١٦٤- وانضمت أوزبكستان إلى منظمة العمل الدولية في عام ١٩٩٢ وهي تتعاون معها على أساس التفاعل بين منظمة العمل الدولية وشركائها الاجتماعيين في أوزبكستان. وحتى هذا التاريخ، انضمت أوزبكستان إلى ١٣ اتفاقية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية. وتتماشى الأعمال التي تقوم بها الحكومة في مجال العمل اللائق وفي ضمان تحقيق نمو مطّرد ومتوازن مع إنشاء أعداد كبيرة من فرص العمل تماشياً تاماً مع استراتيجية منظمة العمل الدولية ومبادئها.

١٦٥- وكان التعاون مع منظمة رعاية الطفولة (اليونيسيف) في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ قائماً على أساس برنامج خطة العمل القطرية للفترة ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ وعلى خطط العمل مع شركاء رئيسيين في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. وتقيم منظمة رعاية الطفولة اتصالات وثيقة تتناول فيها المسائل المتعلقة بتنفيذ الهيئات الحكومية في أوزبكستان لاتفاقية حقوق الطفل ومشاريع تتوخى رصد حقوق الطفل.

خامساً - المشاكل

١٦٦- كالعديد من البلدان الأخرى أثناء فترة الركود العالمي، تشهد أوزبكستان عدداً من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تؤثر بوجه خاص على أشد الفئات الاجتماعية ضعفاً.

١٦٧- ومن المهم أن يوضع في الاعتبار الأثر التراكمي للمشاكل الداخلية والأخطار الخارجية على سير ونوعية تنفيذ أحكام الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وتنعكس الصعوبات الداخلية على الانتقال إلى نظام ديمقراطي للسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية. ويرتبط التغلب على هذه الصعوبات أيضاً بالأهداف المتمثلة في الرفع من مستوى الثقافة القانونية وتكثيف العقلية مع متطلبات زيادة تطوير المجتمع المدني وتشجيع معرفة أكبر بالقانون وثقافة حقوق الإنسان من جانب موظفي الحكومة والسلطات القضائية وسلطات إنفاذ القانون.

١٦٨- ولا تزال الحالة البيئية في منطقة بحر الآرال خطيرةً وهي تؤثر على الأمن الغذائي وعلى الحصول على الماء الصالح للشرب.

١٦٩- وتتعلق مشكلة أخرى بموقع أوزبكستان الجيوسياسي في آسيا الوسطى، فهذه المنطقة تلقى صعوبات كبيرة في تحقيق السلم والاستقرار. وتجدر الإشارة إلى الوضع المضطرب في أفغانستان حيث يستمر الاتجار بالمخدرات. ويتسبب تهديد الإرهاب الدولي والتطرف الديني في الاضطراب وفي تحويل الموارد المتوفرة إلى مكافحة تلك الشرور.

١٧٠- وعلى العموم، يعتمد احترام حقوق الإنسان والحريات في أوزبكستان وحمايتها على زيادة توطيد الآليات والإجراءات التنظيمية والقانونية من أجل تنفيذها عملياً، وعلى توحيد جهود الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في ميدان حقوق الإنسان وفي توعية عامة الجمهور بالقانون.

سادساً - الأولويات الوطنية الرئيسية لتحسين حالة حقوق الإنسان

١٧١- ستبنت أوزبكستان على الوفاء بجميع الالتزامات الدولية وستدعم جميع مبادرات الأمم المتحدة الرامية إلى احترام حقوق الإنسان والحريات وحمايتها.

١٧٢- وستواصل أوزبكستان تحسين الآليات التنظيمية والقانونية للتمكين من التمتع بالحقوق الفردية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وستواصل تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان في تشريعها الوطنية وفي الممارسات التي تتبعها في إنفاذ القانون.

١٧٣- وستتخذ أوزبكستان جميع الخطوات الضرورية لتحسين المراقبة والرصد من قبل البرلمان وعامة الجمهور في ميدان حقوق الإنسان. وستواصل تطوير نظام فعال ودائم للتشريف القانوني والتوعية وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع.

١٧٤- ويجري وضع مشروع برنامج عمل وطني في ميدان حقوق الإنسان يرمي إلى دراسة حالة حقوق الإنسان في البلد وتحديد المجالات ذات الأولوية بالنسبة لتحسين فعالية أنشطة الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في صون الحقوق الفردية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بما يضمن إشراف عامة الجمهور على الامتثال لمقتضيات القانون في هذا الشأن وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع.

١٧٥- وترحب أوزبكستان بمزيد من التعاون والتفاعل مع المنظمات الدولية فيما يتعلق بشأن مسائل حقوق الإنسان.